A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/46/645/Add.10
13 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

UN LIBRARY
DEC 20 1991
UN/SA COLLECTION

الدورة السادسة والاربعون
البند ٧٧ (ط) من جدول الاعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :
تنظيم المشاريع

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر : السيد مارتن راكوتونايفو (مدغشقر)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٧٧ (انظر A/46/645 ، الفقرة ٣) . وجرى النظر في الإجراء الواجب اتخاذه بشأن البند الفرعي ٧٧ (ط) في الجلستين ٣٨ و ٥٨ ، المعقودتين في ١ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . ويرد سرد للمناقشة العامة التي أجرتها اللجنة بشأن هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (انظر A/C.2/46/SR.28 و 58) .

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشاريع القرارات A/C.2/46/L.25 و Rev.1 و Rev.2

٢ - في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ، قام ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ، نيابة عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسبانيا ، وألمانيا ، وأيرلندا ، وأيسلندا ، وايطاليا ، والبرتغال ، وبلجيكا ، وبلغاريا ،

---

* سيصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ١٢ جزءا (انظر أيضا A/46/645/Add.1-11) .

وبولندا ، وتركيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والدانمرك ، ورومانيا ، والسلفادور ، والسويد ، وفرنسا ، وفنلندا ، وكندا ، ولختنشتاين ، ولكسمبرغ ، والمغرب ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، ومنغوليا ، والنرويج ، والنمسا ، ونيوزيلندا ، وهندوراس ، وهنغاريا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليونان بتقديم مشروع قرار (A/C.2/46/L.25) معنون "تنظيم المشاريع" . وفي وقت لاحق انضمت الأرجنتين ، واستراليا ، واستونيا ، واسرائيل ، وألبانيا ، وأوكرانيا ، وجمهورية كوريا ، ولاتفيا ، وليتوانيا ، واليابان ، ويوغوسلافيا إلى مقدمي مشروع القرار وهذا نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تؤكد من جديد قرارها ١٨٨/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وتحيط علما بالجزء الرابع من تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية[(١)] ،

"وإذ تحيط علما بالمقرر ١١/٩١ المؤرخ في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ الذي اتخذه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي[(٢)] وطلب فيه أن يقدم إليه مدير البرنامج تقريرا عن أعمال البرنامج في مجال القطاع الخاص وعن مزاياها النسبية ،

"وإذ تقر بأن ترويج روح المبادرة التجارية وتشجيع القطاع الخاص أمران أساسيان للنهوض بالتنمية الاقتصادية لأي بلد ، وإذ تقر كذلك بأهمية وجود قطاع عام كفؤ لتهيئة إطار مفض إلى التنمية والحفاظ عليه ،

"وإذ تقر أيضا بأهمية وجود توجيه فعال وكفؤ ومسؤول في جميع البلدان لوضع الأهداف الوطنية وتنفيذها في الدوائر الاقتصادية والاجتماعية ،

---

(١) A/46/206-E/1991/93 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ١٣ (E/1991/34) ، المرفق الأول .

"وإدراكا منها للدور الهام الذي يمكن للمساعدة التقنية أن تؤديه في مؤازرة الحكومات على تطوير اقتصاداتها وتنشيطها عن طريق المشاريع الحرة والاسواق التنافسية وروح المبادرة التجارية وفقا للاهداف المنصوص عليها في سياساتها ،

"ووعيا منها بدور التمويل المركزي الذي يقوم به برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وبالنهج المتكامل الذي يتبعه في برمجة المساعدات للحكومات استجابة لاولوياتها الإنمائية الوطنية ،

"وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى تحسين التعاون بين الاجهزة والمنظمات والهيئات المختصة في الامم المتحدة من أجل تحقيق أفضل استفادة من الموارد لتشجيع روح المبادرة التجارة وخاصة على المستوى القطري ،

"١ - ترحب بالانشطة التي تضطلع بها مختلف الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة من أجل تشجيع روح المبادرة التجارية في إطار التنمية الاقتصادية ، وتعرب عن تقديرها للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي على المعلومات المفيدة عن هذه الانشطة حسبما وردت في تقريره السنوي عن الانشطة التنفيذية لمنظومة الامم المتحدة[٣] ؛

"٢ - تحيط علما بارتياح بقيام برنامج الامم المتحدة الإنمائي بإنشاء شعبة جديدة فيه للقطاع الخاص ؛

"٣ - تطلب إلى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تعزز أنشطتها الرامية إلى تشجيع روح المبادرة التجارية ، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان المعنية في حدود الموارد الراهنة ؛

---

(٣) A/46/206/Add.2 .

"٤ - تحيط علما مع التقدير بأن مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الإنمائي قد خصص بالفعل في دورة البرمجة الخامسة بعض الموارد ، بما في ذلك موارد من البرنامج الخاص ، لتشجيع القطاع الخاص وروح المبادرة التجارية ؛

"٥ - تطلب أيضا إلى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تعزز الاتصال والتنسيق فيما بينها بغية زيادة الفعالية والكفاءة في أنشطتها ذات الصلة بتشجيع روح المبادرة التجارية وتطوير القطاع الخاص في البلدان المهتمة ، وتطلب على وجه الخصوص إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يولي الانتباه والتركيز الواجبين لتنسيق أنشطة منظومة الامم المتحدة في مجال تشجيع روح المبادرة التجارية ، وذلك في إطار جهودها الرامية إلى تنمية الموارد البشرية ومن خلال الهيئات الراهنة وخصوصا من خلال شعبة القطاع الخاص التابعة لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ؛

"٦ - تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يوالي كل سنتين تضمين تقريره السنوي عن الانشطة التنفيذية من أجل التنمية معلومات وثيقة الصلة بالانشطة التي تمارسها منظومة الامم المتحدة لتشجيع روح المبادرة التجارية في مجال التنمية الاقتصادية ، ولا سيما في المشاريع الصغيرة والمتوسطة ؛

"٧ - تطلب إلى الامين العام أن يعرض على الجمعية العامة في دورتها الثامنة والاربعين ، بعد التشاور مع الدول الاعضاء والمنظمات الدولية المختصة ، توصيات تتصرف منظومة الامم المتحدة على ضوئها بشأن السبل والوسائل التي تعزز بها المنظومة أنشطتها المواجهة إلى القطاع الخاص والتي تعزز بها أيضا التنسيق بين جميع أجزاء المنظومة في ذلك المجال ، بغية الإسهام في تشجيع روح المبادرة التجارية وتطوير القطاع الخاص ، وخاصة في البلدان النامية والبلدان التي هي في مرحلة انتقالية ؛

"٨ - تطلب أيضا إلى الامين العام أن يكشف الانشطة البحثية عن دور روح المبادرة التجارية ، وخاصة في المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، في تشجيع النمو الاقتصادي ، وأن يدرج في كل سنة الاستنتاجات ذات الصلة في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" .

٣ - وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر قدم المشتركون في تقديم مشروع القرار A/C.2/46/L.25 ، فضلا عن أوروغواي ، وبيرو ، وساموا ، وسنغافورة ، مشروع قرار منقح (A/C.2/46/L.25/Rev.1) . وفي وقت لاحق ، انضمت بيلاروس ، والرأس الاخضر ، وغواتيمالا ، والفلبين إلى المشتركين في تقديم مشروع القرار المنقح ، وهذا نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تؤكد من جديد قرارها ١٨٨/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ وتحيط علما بالجزء الرابع من تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الانشطة التنفيذية من أجل التنمية(٤) ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١١/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

"وإذ تحيط علما بالمقرر ١١/٩١ المؤرخ في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ الذي اتخذه مجلس إدارة برنامج الامم المتحدة الإنمائي(٥) ،

"١ - ترحب بالانشطة التي تضطلع بها مختلف الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة من أجل تشجيع تنظيم المشاريع في إطار التنمية الاقتصادية ، وتعرب عن تقديرها للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي على المعلومات المتعلقة بهذه الانشطة حسبما وردت في تقريره السنوي عن الانشطة التنفيذية لمنظومة الامم المتحدة(٦) ؛

"٢ - تحيط علما بقيام برنامج الامم المتحدة الإنمائي بإنشاء شعبة جديدة فيه لمشاركة القطاع الخاص في التنمية ، وبأن مجلس ادارة البرنامج قد خصص بالفعل قدرا من الموارد ، منها موارد البرنامج الخاصة ، لتشجيع القطاع الخاص خلال دورة البرمجة الخامسة ؛

---

(٤) A/46/206 .

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ١٢ (E/1991/34) ، المرفق الاول .

(٦) A/46/206/Add.2 .

"٣ - تقر بالدور الهام الذي يمكن للمساعدة التقنية أن تؤديه في مساعدة الحكومات على تنمية وتنشيط اقتصاداتها عن طريق المشاريع الحرة ، والاسواق التنافسية ، وتنظيم المشاريع ، وزيادة كفاءة القطاع العام ، وفقا لاوضاعها الوطنية وأولوياتها الإنمائية ، وتأخذ في اعتبارها ما لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي من دور تمويلي رئيسي في تقديم المساعدة البرنامجية إلى الحكومات استجابة لتلك الاوضاع الوطنية والاولويات الإنمائية ؛

"٤ - تقر أيضا بضرورة تحسين التعاون فيما بين أجهزة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المعنية تحقيقا لافضل شكل من أشكال استخدام الموارد في تشجيع تنظيم المشاريع ، وخصوصا على الصعيد القطري ؛

"٥ - تطلب إلى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن توالي تحسين أنشطتها الرامية إلى تشجيع تنظيم المشاريع ، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان المهتمة بالامر ، مجتذبة بذلك موارد كافية ؛

"٦ - تطلب أيضا إلى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تزيد من فعالية وكفاءة أنشطتها الرامية إلى تشجيع تنظيم المشاريع ، خصوصا من خلال تنمية القطاع الخاص ، في البلدان المهتمة بالامر ، بتشجيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، وكذلك التعاونيات ، وباستكشاف السبل والوسائل الكفيلة بدعم إدماج القطاعات غير الرسمية في الاقتصاد الرسمي ، وإقامة مشاريع عامة أكثر كفاءة وفعالية من خلال التشجيع ، حسب الاقتضاء ، على اتباع نهج سوقية المنحى تجاه تشغيلها ؛

"٧ - تطلب كذلك إلى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تعزز الاتصال والتعاون فيما بينها ، وتدعو المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي إلى إيلاء الاعتبار والاهتمام الواجبين لتنسيق أنشطة منظومة الامم المتحدة في مجال دعم أنشطة تنظيم المشاريع الرسمية وغير الرسمية ، حسب الاقتضاء ، في إطار جهودها الرامية إلى تنمية الموارد البشرية ، عن طريق الاجهزة والمنظمات والهيئات القائمة التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، بما فيها شعبة مشاركة القطاع الخاص في التنمية ، التابعة لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ؛

"٨ - تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يوالي كل سنتين تضمين تقريره السنوي عن الانشطة التنفيذية من أجل التنمية معلومات وثيقة الصلة بالانشطة التي تمارسها منظومة الامم المتحدة لتشجيع تنظيم المشاريع ؛

"٩ - تقر بالدور الحيوي للقطاع العام في تهيئة بيئة مواتية ومستقرة لتشجيع تنظيم المشاريع ؛

"١٠ - تطلب إلى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تواصل ، من خلال تشجيعها لتنظيم المشاريع ، دعم جهود البلدان المهتمة بالامر ، عند الطلب ، في أمور منها تحقيق لا مركزية اتخاذ القرارات الاقتصادية ، وتعديل الهياكل الاقتصادية عن طريق الإصلاحات السوقية المنحى ، ورفع الضوابط عن الانشطة الاقتصادية وإزالة احتكارها ، والتحول إلى القطاع الخاص ، وإيجاد فرص سوقية جديدة ؛

"١١ - تطلب إلى الامين العام أن يدخل تحسينات نوعية على الانشطة البحثية المتعلقة بدور تنظيم المشاريع ، ولا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، في تعزيز النمو الاقتصادي ، وأن يدرج الاستنتاجات ذات الصلة في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" ؛

"١٣ - تطلب أيضا إلى الامين العام أن يعرض على الجمعية العامة في دورتها الثامنة والاربعين ، بعد التشاور مع الدول الاعضاء والمنظمات الدولية المختصة ، توصيات تتصرف منظومة الامم المتحدة على ضوئها دعما لتنظيم المشاريع ، خصوصا عن طريق تنمية القطاع الخاص ، في البلدان المهتمة بالامر ، وأن يضمّن توصياته بنودا عن دور المرأة في تنظيم المشاريع ، والجوانب البيئية لانشطة القطاع الخاص ، وتأثير البيئة الاقتصادية الدولية على الجهود الرامية إلى تشجيع تنظيم المشاريع ."

٤ - في الجلسة ٥٨ المعقودة في ١١ كانون الاول/ديسمبر ، أبلغ نائب رئيس اللجنة ، السيد إيوان باراك (رومانيا) اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار ، واسترعى انتباهها إلى مشروع قرار منقح آخر (A/C.2/46/L.25/Rev.2) قدمه المشتركون في تقديم A/C.2/46/L.25/Rev.1 ، الذي نقحه شفويا بإدراج

عبارة "بصيغته المعتمدة" بعد عبارة "١٨٨/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠" في الفقرة الاولى من الديباجة .

٥ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/46/L.25/Rev.2 ، بصيغته المنقحة شفويا ، بدون تصويت (انظر الفقرة ٧) .

٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثلا كوبا وبيرو ببيانين (انظر A/C.2/46/SR.58) .

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

٧ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنظيم المشاريع

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد قرارها ١٨٨/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، بصيغته المعتمدة ، وتحيط علما بالجزء الرابع من تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الانشطة التنفيذية من أجل التنمية(٧) ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١١/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تحيط علما بالمقرر ١١/٩١ المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ الذي اتخذه مجلس إدارة برنامج الامم المتحدة الإنمائي(٨) ،

---

(٧) انظر A/46/206-E/1991/93 .

(٨) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ١٣ (E/1991/34) ، المرفق الاول .

١ - ترحب بالانشطة التي تضطلع بها مختلف الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة من أجل تشجيع تنظيم المشاريع في إطار التنمية الاقتصادية ، وتعرب عن تقديرها للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي على المعلومات المتعلقة بهذه الانشطة حسبما وردت في تقريره السنوي عن الانشطة التنفيذية لمنظومة الامم المتحدة(٩) ؛

٢ - تحيط علما بقيام برنامج الامم المتحدة الإنمائي بإنشاء شعبة جديدة فيه لمشاركة القطاع الخاص في التنمية ، وبأن مجلس ادارة البرنامج قد خصص بالفعل قدرا من الموارد ، منها موارد البرنامج الخاصة ، لتشجيع القطاع الخاص خلال دورة البرمجة الخامسة ؛

٣ - تقر بالدور الهام الذي يمكن أن تؤديه المساعدة التقنية في مساعدة الحكومات على تنمية وتنشيط اقتصاداتها عن طريق المشاريع الحرة ، والاسواق التنافسية ، وتنظيم المشاريع ، وزيادة كفاءة القطاع العام ، وفقا لأوضاعها الوطنية وأولوياتها الإنمائية ، وتأخذ في اعتبارها ما لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي من دور تمويلي رئيسي في تقديم المساعدة البرنامجية الى الحكومات استجابة لتلك الاوضاع الوطنية والاولويات الإنمائية ؛

٤ - تقر أيضا بضرورة تحسين التعاون فيما بين أجهزة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المعنية تحقيقا لافضل شكل من أشكال استخدام الموارد في تشجيع تنظيم المشاريع ، وخصوصا على الصعيد القطري ؛

٥ - تطلب الى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن توالي تحسين أنشطتها الرامية الى تشجيع تنظيم المشاريع ، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية الى البلدان المهتمة بالامر ، مجتذبة بذلك موارد كافية ؛

٦ - تطلب أيضا الى الاجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تزيد من فعالية وكفاءة أنشطتها الرامية الى تشجيع تنظيم المشاريع ، خصوصا من خلال تنمية القطاع الخاص ، في البلدان المهتمة بالامر ،

---

(٩) A/46/206/Add.2-E/1991/93/Add.2 .

بتشجيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة وكذلك التعاونيات وباستكشاف السبل والوسائل الكفيلة بدعم ادماج القطاعات غير الرسمية في الاقتصاد الرسمي ، وإقامة مشاريع عامة أكثر كفاءة وفعالية من خلال التشجيع ، حسب الاقتضاء ، على اتباع نهج سوقية المنحى في تشغيلها ؛

٧ - تطلب كذلك إلى الأجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، كل في مجالها ، أن تعزز الاتصال والتعاون فيما بينها ، وتدعو المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي إلى ايلاء الاعتبار والاهتمام الواجبين لتنسيق أنشطة منظومة الامم المتحدة في مجال دعم أنشطة تنظيم المشاريع الرسمية وغير الرسمية ، حسب الاقتضاء ، في اطار جهودها الرامية إلى تنمية الموارد البشرية ، عن طريق الأجهزة والمنظمات والهيئات القائمة التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، بما فيها شعبة مشاركة القطاع الخاص في التنمية ، التابعة لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ؛

٨ - تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يوالي كل سنتين تضمين تقريره السنوي عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية معلومات وثيقة الصلة بالانشطة التي تمارسها منظومة الامم المتحدة لتشجيع تنظيم المشاريع ؛

٩ - تقر بالدور الحيوي للقطاع العام في تهيئة بيئة مواتية ومستقرة لتشجيع تنظيم المشاريع ؛

١٠ - تطلب إلى الأجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة أن تشجع تنظيم المشاريع ، عند الطلب ، عن طريق دعم الجهود الوطنية التي تبذلها البلدان والتدابير التي قد تتخذها من خلال نهج سوقية المنحى لتعزيز تنمية تنظيم المشاريع وللمساعدة على التغلب على الضغوط التي قد تواجهها في هذا الصدد ؛

١١ - تطلب إلى الامين العام أن يُدخل تحسينات نوعية على الانشطة البحثية المتعلقة بدور تنظيم المشاريع ، ولا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة والتعاونيات ، في تعزيز النمو الاقتصادي ، وأن يدرج الاستنتاجات ذات الصلة في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" ؛

١٢ - تطلب أيضا الى الامين العام أن يعرض على الجمعية العامة في دورتها الثامنة والاربعين ، بعد التشاور مع الدول الاعضاء والمنظمات الدولية المختصة ، توصيات تتصرف منظومة الامم المتحدة على ضوئها دعما لتنظيم المشاريع ، خصوصا عن طريق تنمية القطاع الخاص ، في البلدان المهتمة بالامر ، وأن يضمّن توصياته بنودا عن دور المرأة في تنظيم المشاريع ، والجوانب البيئية لانشطة القطاع الخاص ، وتأثير البيئة الاقتصادية الدولية على الجهود الرامية الى تشجيع تنظيم المشاريع .

- - - - -